

قرر :

مادة ١ - يفتح ميزانية السنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ قسم ١٠ (وزارة الشؤون البلدية والقروية) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتباراً إضافياً قدره ٢٠٠٢٥٠ ج (عشرون ألفاً ومائتان وخمسون جنيهاً) لمواجهة ثمن الأرض التي اشتتها الحكومة بالمعادى .

ويؤخذ هذا الاعتبار الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٩ ربیع الآخرة ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٧٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن التصريح لموظفين بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالسفر إلى ألمانيا الغربية في زيارة تعاونية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

وحتى القرارات المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - وخص للسادة : ميلاد نقدة شنودة - إمام محمد عل - عبد العظيم سليم الكفراوى - حسين رفت أحمد فهمي - محمد محمد الزعفرانى - صادق محمد حمزة - شوقى قرمان جرس . - الموظفين بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصرى - وسيمان رشوان سليمان الأنصبائى بالوحدات الجمعية ، بالسفر إلى ألمانيا الغربية في زيارة تعاونية لمدة أربعة أسابيع خلال شهر أكتوبر سنة ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٠ ربیع الآخرة ١٣٧٩ (١٢ أكتوبر سنة ١٩٥٩ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧٧ لسنة ١٩٥٩

بإذاعة الإعلانات التجارية من القاهرة ودمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٧ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم إذاعة

الجمهورية العربية المتحدة ،

قرر :

مادة ١ - يرخص لإذاعة الجمهورية العربية المتحدة بإذاعة الإعلانات التجارية من القاهرة بين قرات برنامج "مع الشعب" ومن دمشق بين قرات "مع الجمهور" وذلك تمايزاً أكبر في حدود مبلغ خمسة جنيهات مصرية أو نحوها ليرة سورية للدقيقة الواحدة ، على أن يقتصر ذلك على المتخصصات الوطنية وأن تكون الإذاعة محلية ب بحيث لا تتدنى نطاق الإقليم وأن يكون هذا الترخيص لمدة سنة يعاد المثار بعدها في هذا الموضوع .

مادة ٢ - على نائب وزير شؤون رياضة الجمهورية تنفيذ هذا القرار ما

صدر براسة الجمهورية في ٤ ربیع الآخرة ١٣٧٩ (٦ أكتوبر سنة ١٩٥٩ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٥٢ لسنة ١٩٥٩

فتح اعتباراً إضافياً قدره ٢٠٠٢٥٠ ج (عشرون ألفاً ومائتان وخمسون جنيهاً) في ميزانية وزارة الشؤون البلدية والقروية لسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،